**المأزق الحقيقي بعد إلغاء قانون الضرائب رقم 45.**

**اللواء امين صليبا**

لن اسمح لنفسي بالدخول في نقاش حول صحة قرار المجلس الدستوري بإلغاء القانون رقم 45 المتعلق بالضرائب الجديدة،التي من دونها لا يمكن للدولة بالمطلق صرف المعاشات على أساس السلسلة الجديدة.والسبب أنه كان لدي رأي دستوري قانوني أدليت به قبل صدور قرار المجلس الدستوري في حلقة حوار على شاشة التلفزيون. هنا أقول من قُدِّر له متابعة موقفي يوم ذاك،لا بدّ له من وضع علامة استفهام حول القرار. لكن قبل المتابعة أقول أنني أخضع لهذا القرار لأنه صدر عن أرفع مرجع دستوري في نظامنا القانوني.لقد كثرت الآراء حول هذا الموضوع،لكن تباشير المأزق بدأت تلوح في الأفق مع الدعوات المتعددة للأصراب العام التحذيري نهار الأثنين 25 الجاري وفي كافة القطاعات – بأستثناء العسكريين الصامتين دائماً-،مما يعني ان الدولة قد حُشِرت في الزاوية،وعلى السلطتين التشريعية والتنفيذية إجتراح الحلول لمنع الأنفجار الأجتماعي الذي ليس لمصلحة أي طرف في لبنان حتى لمن هلّلَ لصدور القرار المذكور. القطاع العام منذ 1996 لم يحصل على أي زيادة في الرواتب والتعويضات،وقانون السلسلة رقم 46 الذي تمّ إقراره في الجلسة التشريعية عينها الذي أقرّ فيه القانون الذي أُبطِلَ،هو قانون مُلزِم وعلى الدولة تنفيذه.هنا يتوضح المأزق،فنحن أمام قانون سارٍ هو قانون السلسلة رقم 46. الذي يتكأ على مفاعيل القانون المُبطل رقم 45،والمأزق أصبح واقعي يتجلى في تأمين موارد مالية لتأمين متطلبات السلسلة وأرقامها الجديدة. لا شك، قد تكون الحكومة وبالتعاون مع المجلس النيابي،قد توصلت – قبل نشر هذه المقالة - الى إجتراح حلول من شأنها منع الانفجار الاجتماعي في لبنان. لكن الحلول المُجتزأة ليس من شأنها حلّ المأزق،وعلى هذا الأساس على السلطة التشريعية الأخذ وبصورة فورية بما أقترحته لجنة المال والموازنة لجهة إقرار الوفر المُتأتي عن الهدر في صرف الأموال إن للجمعيات الخيرية الوهمية – وما أكثرها في لبنان – كما يُمكن تخفيض بعض الموازنات الفضفاضة للوزارات الى غير ذلك من تدابير مؤقته،والتي يمكن ان تمول السلسلة من الآن ولغاية إعادة المجلس النيابي النظر في مسألة إقرار الموازنة والتي من ضمنها تكون السلطة التنفيذية قد حسمت موضوع زيادة الضرائب،ومن بينها فرض ضرائب عادلة على كل من يشغل الأملاك العامة البحرية والأملاك العامة البرية – على سبيل المثال لا الحصر أملاك سكة الحديد – والقول يغير ذلك، أي تعليق مفاعيل السلسلة،لهو قرار، لا أعتقد أن هناك من يتحمل وزرَ هذا التعليق.وهنا أود أن أختم برأي قانوني وعفواً من قرائي اذا استعملت مُصطلحاً فرنسياً مُعتمد من قبل المجلس الدستوري الفرنسي،والذي من خلاله وضع ضوابط حاسمة بوجه المشرع وفي كافة المجالات،وهو ما يُسمى Effet Cliquet. أي مفاعيل القداحة،التي عندما تُشعلها تُعطيك الشعلة لكن من دون المساس بمخزونها من السائل المُشعِل الذي هو جزأ لا يتجزأ من عملية الأشعال،إذ في حال وصول الشرارة الى المخزون لا بدّ من أن ينفجر،وفحوى هذا المبدأ المعتمد في فرنسا،أنه بأمكان المشرع أن يُشعل قداحته لكن من دون المساس بالمخزون المتعلق بالحقوق السابقة التي يمنحها القانون للمواطن وفي كل المجالات،درأً للأنفجار. خلاصة هذا الرأي المقتضب،هو أنه لا يمكن للمشرع اللبناني أن يتراجع على ما أقرّه من تشريعات تتضمن ضمانات وتقديمات للمواطن أو للقاضي أو للموظف، أعتذر من القراء لأنني توسلت مبادىء قانونية قد يصعب إستيعابها من قبلهم،لكنني كتبتها فقط للقول بأن المأزق الذي تواجهه السلطة في لبنان ليس بالسهل الخروج منه،ولذا على المعنيين سرعة إيجاد الحلول لذلك،لأن الأمن الاجتماعي على المحك. مكتفياً بهذا القدر من الشرح،كوني ضنين على الأمن الأجتماعي وعلى تماسك الدولة،خاصة في هذه المرحلة الدقيقة التي تمر بها المنطقة،والتي لن يكون لبنان بمنأى عن تداعياتها،وكفى المواطن مواقف متناقضة ممن هم في السلطة أو في المعارضة،لأننا جميعاً في مركب واحد،وركاب الدرجة الأولى – معروفين من الشعب – لا يمكنهم أن ينجوا في حال غرق السفينة...